افنه عبد الرحيم بن هرون الواسطي قال في اللآلي قلت روى له الترمذي حديث
ركعتان من المتزوج افضل من سبعين ركعة من الاعزاب رواه العقيلي عن انس
مرفوعا وقال مجاشع حديثه منكر غير محفوظ وقد رواه تمام في فوائده من حديث
انس بلفظ ركعتان من المتأهل خير من اثنين وثمانين ركعة من العزب
وقد تعقبه ابن حجر في اطرافه فقال هذا حديث منكر ما اخرجه معنى وقد روى
من حديث ابي هريرة بمعنى اللفظ الاول قال ابن عدي موضوع
افته من يوسف ابن السفر حديث شراركم عزابكم رواه ابن عدي عن ابي هريرة مرفوعا
وفي اسناده خالد بن اسماعيل بن عبد الله وهو يضع الحديث وقال
ابن حجر في المطالب العالية هذا حديث منكر وقد ذكره في اللآلي طريقا اخرى رواها
ابو يعلى عن عكاف بن وداعة الهلالي وروي من طريق اخرى عن ابي ذر ورواه الديلمي
من حديث ابن عباس وحديث فراش الاعراب من النار
وحديث خير امتي اولها المتزوجون واخرها العزاب قال ابن تيمية موضوع
الترهب اذا مضت احدى وثمانون ومائة سنة وأي اخللت لامتي
كذاب حديث من تزوج امراة لعزها لم يزده الله الا ذلا قال في الذيل في اسناده البلوي
امراة لم يرد بها الا ان يغض بصره ويحفظ فرجه او يصل رحمه بارك الله فيها رواه
ابن حبان عن انس وفي اسناده عبد السلام بن عبد القدوس يروي
الموضوعات وعمر بن عثمان متروك وقد روى للاول ابن ماجه وقد ثبت
في الصحيح تنكح المراة لمالها وحسبها وجمالها حديث من لم يكن له حسنة فلينكح
امراة من جهينة رواه ابن حبان عن عمر بن عمرو الجهني مرفوعا وفي اسناده طيبان
بن محمد بن طيبان عن ابيه عن جده وهو يروي العجائب وقال في الميزان هذا الحديث
كذب حديث عليكم بالسراري فانهن مباركات الارحام
رواه الطبراني في الاوسط عن ابي الدرداء مرفوعا وكذا رواه العقيلي من حديثه
وزاد لانهن انجب اولادا وفي اسناده محمد بن علاثة روى الموضوعات
عن الثقات وعيص بن عطاء لا يحل به وعمر بن الحصين ليس بشيء وفي اسناده الاخر
حفص بن عمر متروك قال في اللآلي الحديث الاول اخرجه الحاكم في المستدرك
والثاني شاهد للاول وله شاهد اخر قال ابن ابي عمر في مسنده حدثنا بشر هو ابن السري
حدثنا الزبير بن سعيد الهاشمي حدثني عمي من بني هاشم ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
قال عليكم بالسراري فانهن مباركات الارحام قال ابن حجر في المطالب العالية

هذا مرسل

الا ذلا ومن تزوج
امراة لمالها
لم يزده الله
تعالى الا فقرا
ومن تزوج
امراة لحسبها
لم يزده الله
تعالى
صح اصل

هذا مرسل لا باس باسناده وقد اخرج هذا المرسل ابو داود في مراسيله لكنه لا يتم ما قاله
ابن حجر انه لا باس باسناده فان في اسناده المجهول المذكور وذلك اعظم باس واما
اخراج الحاكم لحديث ابي الدرداء فان كان من الطريق التي فيها من يروي
الموضوعات ومن لا يحتج به ومن ليس بشيء فاسناده لا يحمل هذا الحديث
ولا يقوى عليه وان كان من طريق اخرى فينبغي النظر فيها والحديث قد ذكره ابن الجوزي
في الموضوعات وذكر له صاحب اللآلي طريقا اخرى عن عبد الله بن الحارث بن علي
بن الحسين قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اطلبوا الولد في سبيل الاعاجم
فان في ارحامهن بركة ذكرها ابو زكريا البخاري في فوائده حديث من زوج كريمته
من فاسق فقد قطع رحمها رواه ابن حبان عن انس مرفوعا وقال الحسن بن محمد البلخي
يروي الموضوعات وانما هذا من كلام الشعبي ورفعه باطل وكذا قال الذهبي
حديث انه صلى الله عليه وآله وسلم دعا الفتاح نشا امته بالرزق رواه
العقيلي عن عبد الله ابن عمر مرفوعا وهو موضوع حديث من سره ان يلقى
الله طاهرا مطهرا فليتزوج الحرائر رواه ابن عدي عن علي وابن عباس مرفوعا
وفي اسناده حمشة كذاب وقد اخرجه ابن ماجه من حديث انس حديث
اذا زوج احدكم المراة فليسال عن شعرها كما يسال عن وجهها فان الشعر احد الجمالين
رواه الدارقطني عن ابي هريرة وفي اسناده الحسن بن علي بن زكريا العدوي
وهو المتهم به وفي اسناده ايضا ابن علاثة وهو يروي الموضوعات واخرجه
الديلمي من حديث علي وفي اسناده اسحق بن بشر الكاهلي وهو كذاب
حديث من تزوج امراة فلا يدخل عليها حتى يعطيها شيئا ولو لم يجد الا احد
نعليه رواه العقيلي عن ابن عباس مرفوعا وقال لا اصل له وقال الذهبي هذا كذب
على شعبة قال العقيلي والمعروف عن شعبة عن عاصم بن عبيد الله عن عبد الله بن عامر
بن ربيعة عن ابيه ان امراة من فزارة تزوجت على نعلين فقال لها النبي صلى الله عليه
وآله وسلم ارضيت من نفسك ومالك بنعلين حديث لا تنكحوا النساء الا الاكفاء
ولا يزوجهن الا الاولياء ولا مهر دون عشرة دراهم رواه العقيلي عن جابر مرفوعا
وفي اسناده مبشر بن عبيد قال احمد كذاب يضع الحديث وقد اخرجه
الدارقطني في سننه وقال مبشر متروك واخرجه ايضا البيهقي من طريقه حديث
ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم تزوج امراة من نسائه فنثر على راسه لم يمحوه رواه
الخطيب عن عائشة مرفوعا وفي اسناده سعيد بن سلام كذاب والحديث
باطل حديث ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حضر املاك رجل من الانصار
فنثرت الفاكهة والسكر على راسه وامرهم بالانتهاب وقال انما نهيتكم عن نهبة العساكر
رواه العقيلي عن عائشة مرفوعا وفي اسناده بشر بن ابراهيم الانصاري يروي
الموضوعات وقد اخرجه الطبراني في الاوسط واشار اليه البيهقي في سننه وقال اسناده مجهول

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)